

المستثنى يقال فالمستثنى بالابتداء اي وهو با منصلا او
منقطعا اذا كان الخلق موجبا كافا فلو جوب هو الذي
لم يتقدم نفي او شبهه والنظام هو الذي يذكر فيه المستثنى
منه قبل الاستقراء القوم لا يزيد اي فان تقدمه نفي
او نفي او استقراء او الاحرار او حرج الله شررا
او الاحرار او ان كان الختام منقيا اي بان تقدمه نفي
او استقراء انما تام بان ذكر فيه المستثنى منه جان
البدل والتقطب اي اذا كان منصلا نحو ما قام احدنا
بزيادة الرفع على البدل من احد فوجب في بدل البعض من الكل
انصافه بغير المبدل منه لفضا او تقديره وهو هنا مقدم
اي الازيد منهم والآن قد ابا نصب على الاستثناء منقطعا
وجوب النصب عند السجاء بغير نحو ما قام احد الاحرار و
يلتزم به القرآن قال تعالى ما لهم به من علم الا انباء
الكلز وترجع عند تميم وتبرون الا انباء بالرفع انباء
للصل ووالله اعلم

وهو نصب ما انقطع وعن تميم فيه ابدال وقع
صرا اذا لم يتقدم على المستثنى منه والا فالنصب عند الجميع

واما اذا كان

نقد الاستلزام
فما الى الله احمد شيعته وما الى الامم شعب الحق مشعب
والانباغ قليل وقد كثر منس ما يلا احوك ناصر فان حكم الظلام
تأهدها بان لم يذكر فيه المستثنى منه وبسمى مفرقا كما ان على
حسب العرف اعمل ان كان الا كالعدم نحو ما خاضع الازيد
وما ضربت لاش زيدا وما ضربت لاش زيدا وما ضربت لاش زيدا
جعل ما عدونها على حسب ما تقدم ونصب الباقي وهو با نحو
ما قام الازيد بالامر الاغلام الا بشر او المستثنى بغير
وسوى وسوى وسواء فجزوا غيرا غيرا بالاضافة فالجوز
فيما بعدها الا الجزوا ما هي فتعرب امراب الاسم الذي بعد الا
فان كان الخلق موجبا تاما وجبه نصبها على الحال وان كان
منقيا تاما جاز فيها البدل والنصب نحو ما قام احد غير زيد
وغير زيد وان كان نائضا كانت على حسب العرف اعمل نحو
ما قام غير زيد وما ضربت غير زيد وما ضربت غير زيد
منقول وسوى وسوى وتقدر فيها الاعراب والمستثنى بغير
وعرفا وحسبها يجوز نكتة وحسبها فان نصبها فعلا وان جاز
فجوز نحو ما قام القوم خاضع زيدا وعرفا غيرا وغيرا